

تفسير ابن كثير

فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ^ج فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا
الصَّلَاةَ^ج إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا

يأمر الله تعالى بكثرة الذكر عقيب صلاة الخوف ، وإن كان مشروعاً مرغبا فيه أيضا بعد غيرها ، ولكن هاهنا أكد لما وقع فيها من التخفيف في أركانها ، ومن الرخصة في الذهاب فيها والإياب وغير ذلك ، مما ليس يوجد في غيرها ، كما قال تعالى في الأشهر الحرم : (فلا تظلموا فيهن أنفسكم) [التوبة : 36] ، وإن كان هذا منهيّا عنه في غيرها ، ولكن فيها أكد لشدة حرمتها وعظمتها ؛ ولهذا قال تعالى : (فإذا قضيت الصلاة فادكروا الله قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ) أي في سائر أحوالكم . ثم قال : (فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة) أي : فإذا أمنتُم وذهب الخوف ، وحصلت الطمأنينة (فأقيموا الصلاة) أي : فأتَمُّوها وأقيموها كما أمرتم بحدودها ، وخشوعها ، وسجودها وركوعها ، وجميع شئونها . وقوله : (إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا) قال ابن عباس : أي مفروضا . وكذا روي عن مجاهد ، وسالم بن عبد الله ، وعلي بن الحسين ، ومحمد بن علي ،

والحسن ، ومقاتل ، والسدي ، وعطية العوفي .وقال عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة :

(إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا) قال ابن مسعود : إن للصلاة وقتا كوقت

الحج .وقال زيد بن أسلم : (إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا) قال : منجما ،

كلما مضى نجم ، جاءتهم يعني : كلما مضى وقت جاء وقت .